

Distr.: General  
3 July 2006  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ٧٤ من القائمة المؤقتة\*

النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن  
وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية  
والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية  
والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

تقرير الأمين العام

موجز

- قدمت ثلاث عشرة دولة تقارير، عملاً بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٣٧/٥٩، بحلول الموعد النهائي المقرر (انظر الفرع الثاني من هذا التقرير)؛
- ورد رأيان من دولتين عملاً بالفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٣٧/٥٩ (انظر الفرع الثالث من هذا التقرير)؛
- أصبحت ٢٥ دولة إضافية في عداد الدول المشاركة في الصكوك ذات الصلة بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين وقدمت دولة واحدة إشعاراً بانسحابها من أحد هذه الصكوك (انظر الفرع الرابع من هذا التقرير)، منذ تقديم التقرير السابق بشأن هذا الموضوع (A/59/125).

\* A/61/50 و Corr.1.



## أولا - مقدمة

١ - في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٧/٥٩، المعنون "النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين". وفيما يلي نص الفقرات ١٠ و ١٢ و ١٣ من هذا القرار:

"إن الجمعية العامة،

١٠ - تطلب إلى:

(أ) جميع الدول إبلاغ الأمين العام بأسرع ما يمكن بالانتهاكات الخطيرة المتعلقة بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين، وكذلك البعثات والممثلين ذوي المركز الدبلوماسي لدى المنظمات الحكومية الدولية؛

(ب) الدولة التي وقع فيها الانتهاك - وبالقدر الممكن، الدولة التي يوجد فيها مرتكب الجريمة المفترض - إبلاغ الأمين العام بأسرع ما يمكن عن التدابير المتخذة لتقديم مرتكب الجريمة إلى العدالة والإبلاغ في نهاية الأمر، وفقا لقوانينها، عن النتيجة النهائية للإجراءات المتخذة ضد مرتكب الجريمة وعن التدابير المتخذة لمنع تكرار هذه الانتهاكات؛

(ج) الدول التي تقوم بالإبلاغ بهذا الشكل، أن تنظر في الاستعانة بالمبادئ التوجيهية التي أعدها الأمين العام، أو في أخذها في الاعتبار.

"...

"١٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يدعو الدول، في المذكرة التعميمية المشار إليها في الفقرة ١١ (أ) أعلاه، إلى موافاته بأرائها في ما يتعلق بأية تدابير لازمة، أو أي تدابير اتخذت بالفعل لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين، وكذلك البعثات والممثلين ذوي المركز الدبلوماسي لدى المنظمات الحكومية الدولية؛

"١٣ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريرا يتضمن ما يلي:

(أ) معلومات عن حالة التصديق على الصكوك المشار إليها في الفقرة ٨ أعلاه وحالة الانضمام إليها؛

(ب) موجزا للتقارير الواردة والآراء المعرب عنها عملا بالفقرتين ١٠ و ١٢ أعلاه.“

٢ - وبموجب مذكرة مؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، لفت الأمين العام انتباه الدول إلى الطلب الوارد في الفقرة ١٠ (أ) من قرار الجمعية العامة ٣٧/٥٩ ودعاها إلى إبلاغ الأمين العام بالانتهاكات الخطيرة المتعلقة بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين.

٣ - وقد أعد هذا التقرير عملا بالفقرة ١٣ من القرار ٣٧/٥٩.

٤ - ويرد في الفرع الثاني من التقرير موجز للتقارير الواردة ونصوص تلك التقارير.

٥ - وترد في الفرع الثالث من التقرير الآراء التي أعرب عنها عملا بالفقرة ١٢ من القرار ٣٧/٥٩.

٦ - وترد في الفرع الرابع من التقرير معلومات عن حالة مشاركة الدول، حتى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١<sup>(١)</sup> واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣<sup>(٢)</sup> والبروتوكول الاختياري لكلتا هاتين الاتفاقيتين، وكذلك اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية. بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون والمعاقبة عليها لعام ١٩٧٣<sup>(٣)</sup>.

## ثانياً - التقارير الواردة من الدول عملا بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٣٧/٥٩

٧ - أتاح التقرير المقدم من السويد المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤\* معلومات عن أحداث حصلت في السويد تتعلق بمبنى القنصلية الفخرية النمساوية في مالمو، وبسيارة يقودها دبلوماسي من المملكة العربية السعودية، وبمبنى وعدد من سيارات السفارة الروسية، وبمبنى الجمهورية العربية السورية. وفيما يلي نص الجزء ذي الصلة من التقرير:

\* تلقت شعبة التدوين التقرير المذكور أعلاه المقدم من السويد بعد اختتام المناقشة التي أجرتها اللجنة السادسة بشأن هذا الموضوع خلال الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، وجرى إدراجه، نتيجة لذلك، في هذا التقرير للأمين العام.

## ” ١ - النمسا

”في ليلة ١٨/١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢، أُلقيت حَجْرَة حَطَّمت نافذة في المبنى الذي كان يضم مكتب القنصل الفخري النمساوي في مالو. وكتب أحدهم على الجدار جملة ”أوقفوا الجناح اليميني“ ورسم شعارا فوضويا. ولا وجود لشهود أو أدلة.

”وصبيحة يوم ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، أُلقيت ثلاث حصوات داخل نافذة أحد المكاتب على مقربة من القنصلية الفخرية النمساوية نفسها. وقد تحطم زجاج نافذتين. وكانت القنصلية النمساوية هي، على الأرجح، الهدف المقصود بهذا العمل.

## ” ٢ - المملكة العربية السعودية

”في ١ أيار/مايو ٢٠٠٣، تعرضت سيارة تحمل لوحة دبلوماسية يقودها دبلوماسي سعودي لاعتداء ولحقت بها أضرار من قبل متظاهرين في ستوربيلان، وسط ستوكهولم. واستُخدمت في الاعتداء حجارة وزجاجات فارغة وقضبان حديد. وقال أفراد الشرطة الذين رأوا سيارة الدبلوماسي وهي تتعرض للاعتداء إنهم كانوا منهمكين في السيطرة على مجموعة من المتظاهرين يمثلون حركة ”استعادة الشارع“ (Reclaim the streets) لجأوا إلى العنف وأخذوا بإلقاء الحجارة. وزوّد أفراد الشرطة الدبلوماسية بعنوان أقرب مركز للشرطة كي يبلغ عن الحادث الذي تعرض له. وقد يتبين للمدعي العام فيما بعد أنه لا يوجد أي سبب يحمل على الاشتباه في أن ما حدث هو جرم يُعاقب عليه.

## ” ٣ - الاتحاد الروسي

”صبيحة يوم ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، اكتُشف أن شخصا دخل حرم السفارة قد فتح عنوةً أربعة من السيارات الخمس التي كانت موجودة داخل السور وحاول فتح السيارة الخامسة. وقد لحقت أضرار بالسيارات الخمس جميعها. وجرى تفتيش السيارات الأربع التي فُتحت عنوة والعبث بمحتوياتها. ولم يُعثر على أية أدلة.

”وفي ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٣، في الساعة ١٦/٠٠، اكتُشف وجود رجل في أحد المكاتب بمبنى البعثة. وكان الرجل يحمل فأسا ويتصرف بطريقة عدائية. وحاول أشخاص اعتراضه إلا أنه تمكن من الفرار بعد أن حطّم لوحا زجاجيا. وبعد ذلك

قام الرجل بفتح سيارة أحد الدبلوماسيين عنوة وخرج إلى الشارع مقتحما بالسيارة البوابة المغلقة. وقد عُثر لاحقا على السيارة والجاني. وفي ١٤ آب/أغسطس حُكم عليه بالسجن لمدة ستة أشهر بتهم دخول غير قانوني وإضرار بالملكات وسرقة سيارة.

”٤ - الجمهورية العربية السورية

”بالنسبة لما يتصل بالمظاهرة المرخص لها في محيط السفارة في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، تمكّن ثلاثة أشخاص من دخول السفارة زاعمين أنهم يريدون تقديم طلبات للحصول على تأشيرات دخول. وكان الغرض من المظاهرة هو الدعوة إلى إزالة المجاهدين في إيران من قائمة حكومة الولايات المتحدة للمنظمات الإرهابية. واعتبر السفير السوري أن هؤلاء الأشخاص الثلاثة هم مصدر تهديد لأهم ممثلون المجاهدين. ولدى وصول أفراد الشرطة طلبوا إليهم مغادرة السفارة، وهو ما قاموا به على الفور بعد أن أكدوا للشرطة عدم وجود أية نية لديهم للتسبب في أية مشاكل وأهم إنما أتوا للطلب موعد. وأُغلق ملف القضية في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ على أساس أنه لم يكن من الممكن إثبات ارتكاب جرم.

”وعند وصول موظفي السفارة إلى السفارة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣، وجدوا إكليل دفن عليه وشاح كُتب عليه: ”إلى سعادة السفير السوري. عن روح الشهيد اللبناني جوزيف عويس الذي توفي في سجن سوري. مجموعة لبنان الحر، السويد“ وأُغلق ملف القضية في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٣ لعدم وجود أدلة.

”وفي ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ بين الساعة ١٠/٠٠ والساعة ١١/٠٠ صباحا تلقت السفارة السورية تهديدا هاتفيا. وأفيد أن سويديا يتكلم السويدية والانكليزية قال: ”أنتم مسؤولون عن قتل ٢٠ شخصا في بغداد... لقد قتلتم ممثلي كوفي عنان بدم بارد... أنتم إرهابيون وسوريا بلد إرهابي ويجب طردكم من بلدي، السويد“. وعندما طُلب من الرجل أن يكشف عن هويته أجاب: ”لماذا؟ كي تقتلوني أنا أيضا؟“ (وسُجل رقم الهاتف). وأُغلق ملف القضية في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ على أساس عدم التمكن من إثبات وقوع جريمة.

”وفي ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ أبلغت السفارة السورية وزارة الخارجية بتلقي السفارة رسالتين تهديد. وقد فسّرت الرسالتان على أنهما تعبير عن الرأي ضد العرب والإسلام. وتضمنت الرسالتان صورا لأشخاص تعرضوا للتعذيب، فضلا عن تهديدات من قبيل: ”إن لم توافق تُقتل!“ وأحيلت الرسالتان إلى الشرطة.

وفي ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤ أُنخذ قرار بعدم فتح تحقيق أولي. ولم تتخذ الشرطة أي إجراء إضافي بشأن هذه المسألة“.

٨ - قدمت الجمهورية العربية السورية تقريراً مؤرخاً ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦، وهو تقرير يتعلق بأعمال العنف التي وقعت في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ ونجمت عنها أضرار مادية في عدد من السفارات في دمشق. وفيما يلي نص الجزء ذي الصلة من التقرير:

”يشرفني أن أبلغكم فيما يلي بالتدابير التي اتخذتها حكومة الجمهورية العربية السورية بالنسبة لتعزيز حماية السفارات والقنصليات المعتمدة لدى الجمهورية العربية السورية في أعقاب نشر الصحف في عدد من البلدان رسوماً مسيئة للنبي محمد، وكذلك بالتدابير المتخذة بشأن مظاهرات الغضب والاحتجاج ضد نشر تلك الرسوم وبالخطوات التي جرى القيام بها لمعالجة الآثار الناجمة عنه.

”قامت السلطات المعنية في الجمهورية العربية السورية وقبل عدة أيام من خروج مظاهرات الغضب والاحتجاج باتخاذ إجراءات استباقية لتعزيز الحراسة والحماية على كافة السفارات والقنصليات وأعضائها وأماكن سكنهم، وبشكل خاص سفارات وقنصليات الدول التي قامت وسائل إعلامها بنشر الصور الكاريكاتورية المسيئة.

”خرجت مظاهرات عديدة على مدى الأيام التي سبقت يوم ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ والتي عبر المشاركون فيها، والذين قدرت أعدادهم بالعشرات، عن احتجاجهم وغضبهم من نشر الرسوم المسيئة للرسوم الكريم وبشكل سلمي.

”خرجت يوم ٤ شباط/فبراير مظاهرة حاشدة بدأت بشكل سلمي، وقدر عدد المشاركين فيها بالآلاف، وتجمعت المظاهرة أمام مبنى يضم مجموعة من السفارات. وقد تم على الفور زيادة عدد عناصر حفظ النظام لحماية أمن وسلامة السفارات المعتمدة، إلا أن المظاهرة السلمية تحولت بشكل مفاجئ إلى استخدام العنف. وعلى الرغم من الجهود التي بذلت من قبل قوات حفظ النظام باستخدام الوسائل المتاحة لتفريق المتظاهرين عبر استخدام الغازات المسيلة للدموع، وخرطوم المياه، وتشكيل سد بشري من هذه القوات لمنع المتظاهرين من الاقتراب من السفارات المعنية. إلا أنه ورغم هذه الجهود، بما في ذلك المناشدات التي وجهها المسؤولون الرسميون والروحانيون، تمكن بعض المشاركين في المظاهرة من التسبب بأضرار لعدد من السفارات.

”أدى استخدام العنف من قبل بعض المشاركين في المظاهرة إلى إصابة عشرات من رجال حفظ النظام بجروح لدى قيامهم بواجبهم في حماية السفارات المعنية، وأسعف عدد منهم إلى المشافي.

”قامت السلطات الأمنية فور تحول المظاهرات السلمية الفجائي إلى العنف بتكثيف تواجد عناصرها وإجراءاتها الأمنية على محيط كافة البعثات الدبلوماسية والقنصلية وأماكن سكن الممثلين الدبلوماسيين والقنصلين. وقامت بوضع الحواجز على كافة الشوارع المؤدية إلى السفارات التي حاول المتظاهرون الوصول إليها بعد اندلاع أعمال العنف والشغب، واستخدمت خرطوم المياه والقنابل المسيلة للدموع لتفريق المتظاهرين ومنعهم من الاقتراب من تلك السفارات.

”قامت السلطات الأمنية باعتقال المشتبه بهم بالتسبب بأضرار لعدد من البعثات الدبلوماسية والتحقيق معهم، ويجري حالياً إعداد الإجراءات القانونية تجاه المسؤولين عن إحداث تلك الأضرار.

”جرت اتصالات هاتفية بين السيد وزير خارجية الجمهورية العربية السورية مع السادة وزراء خارجية الدانمرك والسويد والنرويج عبر فيها السيد الوزير عن الأسف لما جرى، وبيّن أن إجراءات الحماية قد تم تكثيفها، وأكد التزام سورية بالاتفاقيات الدولية واحترامها. كما أجرى السيد معاون وزير الخارجية السوري اتصالات مع عدد من سفراء الدول التي تضررت سفاراتها ومع سفير النمسا الذي ترأس بلاده الاتحاد الأوروبي للتعبير عن الأسف لما حصل، كما أكد مجدداً التزام الجمهورية العربية السورية بالاتفاقيات الدولية، وعن البدء بإجراء التحقيقات اللازمة.

”أصدرت وزارة الخارجية في الجمهورية العربية السورية بياناً أعربت فيه عن أسفها لأعمال العنف التي رافقت مظاهرات الاحتجاج يوم ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ وأدت إلى إلحاق أضرار مادية ببعض السفارات في دمشق. وأضافت أنه رغم التفهم لمشاعر الغضب الشعبي الكبير للإساءات التي استهدفت الرسول الكريم، فإنه من غير الجائز مخالفة قواعد القانون والنظام في الجمهورية العربية السورية. وأكدت وزارة الخارجية التزام الجمهورية العربية السورية بالاتفاقيات الدولية المتعلقة بضمان أمن السفارات وأعضائها وأنه تم اتخاذ المزيد من إجراءات الحماية والحراسة على البعثات الدبلوماسية، وأن لا صحة على الإطلاق عن وجود أية تهديدات تستهدف رعايا بعض الدول في الجمهورية العربية السورية.

”التقى نائب وزير الخارجية يوم ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦ مع الترويكا الأوروبية برئاسة سفير النمسا وعضوية سفير فنلندا والقائم بالأعمال السويسري وسفير المفوضية الأوروبية والنيابة عن النرويج وكندا، كما التقى معاون وزير الخارجية يوم ٨ شباط/فبراير مع السفير النرويجي، ويوم ٩ شباط/فبراير مع وفد من وزارة الخارجية التشيلانية. وقد تم التعبير خلال هذه اللقاءات عن أسف الجمهورية العربية السورية لما حصل واستعدادها للوفاء بالتزاماتها الناشئة عن الأضرار الناجمة عن أعمال العنف. بموجب الاتفاقيات الدولية، وبصورة خاصة المادة ٢٢ من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١.

”بدأت لجنة مشكّلة من وزارة الخارجية ومحافظة مدينة دمشق عملها من أجل جرد الأضرار وإعادة تأهيل مباني السفارات المتضررة لتنفيذ التزامات الجمهورية العربية السورية. بموجب الاتفاقيات الدولية، كما تم تأمين مقر مؤقت للسفارة التشيلانية.

”اتصل السفير النمساوي الذي ترأس بلاده الاتحاد الأوروبي مع معاون وزير الخارجية وأبلغه الشكر على الإجراءات الأمنية التي تم اتخاذها.

”صرح السفير الفرنسي بدمشق بأن المتظاهرين حاولوا دخول السفارة الفرنسية لكن قوات حفظ النظام تمكنت من منعهم. كما اتصلت وزارة الخارجية الفرنسية بالسفيرة السورية في باريس وقدمت شكرها للإجراءات الأمنية التي اتخذتها السلطات السورية لحماية السفارة.

”وفي الوقت الذي نقدم فيه هذه الحقائق، فإنه مما يؤسف له قيام مسؤولين في إحدى الدول، التي جعلت من ممارسة الضغط على سورية وتشويه مواقفها عمدا سياسة لها، بتجاهل الإجراءات الواردة أعلاه وإصدار تصريحات لا أساس لها من الواقع وحرفت الحقائق وشوهت الإجراءات التي قامت بها الحكومة السورية التزاما منها باحترام القانون الدولي وممارستها لواجباتها في حماية البعثات الدبلوماسية. وقد انضمت إلى هذه الحملة الظالمة صحف وأجهزة إعلام معروفة بمواقفها الحاقدة والمضلة.

”تتطلع سورية إلى المجتمع الدولي للقيام بواجبه في مواجهة الحملة ضد رموز الديانات السماوية، وبما يكفل احترام كافة الديانات ورموزها وإلى متابعة العمل على تحقيق حوار الحضارات والسعي جميعا لتعزيز روح التسامح بين جميع الشعوب.



٩ - قدم العراق تقريراً مؤرخاً ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ ذكر فيه أن السلطات الأمنية العراقية "عزّزت تدابيرها الخاصة بالحماية والحراسة المتخذة يومياً على مدار الساعة للبعثات الدبلوماسية والدبلوماسية المعتمدين لدى العراق".

١٠ - قدم لبنان تقريراً مؤرخاً ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ يتعلق بالأحداث التي وقعت يومي ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ و ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦ والتي طالت مباني سفارتي الاتحاد الروسي والدانمرك. وفيما يلي نص الجزء ذي الصلة من التقرير:

"أولاً - فيما يتعلق بالانتهاكات التي تعرضت لها البعثات الدبلوماسية والقنصلية في لبنان:

"بتاريخ ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ تعرض مقر السفارة الروسية لاعتداء مسلح من جانب أحد الأشخاص من التابعة الفلسطينية الذي قُتل على أثر الاشتباك المسلح معه في أحد المباني المجاورة للسفارة.

"بتاريخ ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦ تعرض المبنى الذي تقع فيه السفارة الدانمركية للحرق من قبل متظاهرين على أثر نشر بعض الصحف الدانمركية رسوم مسيئة للنبي محمد (ص). وقد جرى توقيف عدد كبير من المتظاهرين وما زالت التحقيقات جارية لمعرفة العناصر والجهات التي تقف خلف هذا الاعتداء".

١١ - تقرير من الكرسي الرسولي مؤرخ ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ أشار إلى أحداث حصلت في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ وطالت السفارات البابوية في جاكرتا ونيقوسيا وبغداد وبوجمبورا وبورت موريسي ومكتب الممثل البابوي باليونيسكو في باريس. وفيما يلي نص الجزء ذي الصلة من التقرير:

"في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٤، في جاكرتا، إندونيسيا، دخل سارقون حرم السفارة البابوية وسرقوا جوازات سفر دبلوماسية وأغراضاً تخص مستشار السفارة، فضلاً عن بطاقة اعتماد فيزا (Visa) الخاصة به وتراخيص دولية.

"وفي ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، في نيقوسيا، قبرص، حاول دخلاء مجهولون التسلل إلى داخل حرم السفارة البابوية.

"وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، في باريس، فرنسا، دخل ثلاثة سارقين مكتب الممثل البابوي باليونيسكو وسرقوا بعض الأغراض الشخصية للمراقب الدائم. وقد استعادت شرطة باريس الأغراض المسروقة على الفور.

”وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، في الساعة ١٦/٣٠ في بغداد، العراق، انفجرت سيارة على مقربة من سور حديقة السفارة البابوية. ولم ينجم عن الحادث وفيات أو إصابات إلا أن أضراراً لحقت بالجدار على طول أمتار قليلة وتكسرت بعض نوافذ المبنى. ولا يزال الفعلة مجهولين. وهذا الانفجار تزامن مع انفجار أربع سيارات في بغداد وسيارتين في كركوك استهدفت كنائس مسيحية وأدت إلى مصرع ثلاثة أشخاص وجرح ثلاثة آخرين.

”وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، في نيقوسيا، قبرص، تعرض عامل في السفارة البابوية لاعتداء وحشي وضُرب فيه على رأسه بقضيب حديد.

”وفي ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أصيب سعادة مايكل كورتني، المبعوث البابوي في بوروندي، بجراح مميتة على بعد خمسين كيلومتراً من بوجمبورا في بوروندي، ولم تُحدّد هوية المرتكبين أو يُقدّموا إلى العدالة حتى الآن.

”وفي ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤، قام بعض الشبان بتدمير الشارة البابوية والعبارة المكتوبة عليها قرب البوابة الرئيسية للسفارة البابوية في بلدة بورت موريسي، بابوا - غينيا الجديدة“.

١٢ - وقدمت فنلندا تقريراً مؤرخاً ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦ عن حوادث وقعت في هلسنكي خلال الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥ ضد مجمع سفارة الاتحاد الروسي ومسكني سفير صربيا والجبل الأسود وسفير جمهورية كوريا. وفيما يلي نص الجزء ذي الصلة من التقرير:

”يود الممثل الدائم لفنلندا أن يُعلن أنه فيما يتعلق بالحوادث المشار إليه آنفاً، الذي وقع في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، حيث تسلل شخص إلى داخل مجمع سفارة الاتحاد الروسي في هلسنكي بعد هجومه على متجر مجاور، فرضت محكمة مقاطعة هلسنكي غرامة على الشخص المعني لإخلاله بالأمن العام.

”وفي ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ حاول شخص مجهول الهوية اقتحام مسكن سفير صربيا والجبل الأسود في هلسنكي، غير أنه لم يتمكن من فتح الباب. ولحقت بالمسكن أضرار طفيفة. وظلت هوية الشخص المعني مجهولة.

”وفي ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ اقتحم شخص مسكن سفير جمهورية كوريا في هلسنكي. وألقت الشرطة القبض على الشخص وحكمت عليه محكمة مقاطعة هلسنكي بالسجن لمدة سنة واحدة لافتحامه عدة منازل في نفس الحي“.

١٣ - وقدمت النرويج تقريراً مؤرخاً ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦ عن حادثين وقعوا في دمشق في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ وفي طهران في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦ ضد ميني السفارتين الملكيتين النرويجيتين، فضلاً عن حوادث وقعت في النرويج خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ضد سفارات كل من سلوفاكيا، والاتحاد الروسي، وإسرائيل، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والجمهورية التشيكية، وبولندا، وسويسرا، واليونان، وتركيا، وهولندا، وكندا، والولايات المتحدة الأمريكية، ومكتب بعثة منظمة التحرير الفلسطينية. وفيما يلي نص الجزء ذي الصلة من التقرير:

### ”الانتهاكات ضد حماية وسلامة وأمن البعثات الدبلوماسية النرويجية

#### ”السفارة الملكية النرويجية في دمشق

”تعرضت السفارة لهجوم شنه حشد من الناس في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤. وقد دُمِّر المبنى بعد تخريبه وإضرار النار فيه. ودُمِّر أيضاً المسكن الخاص التابع لأحد الموظفين الدبلوماسيين العاملين في السفارة. واحتجت النرويج بأشد اللهجات الممكنة على هذه الانتهاكات لحرمة بعثتها الدبلوماسية، وطالبت الجمهورية العربية السورية بالتعويض عن كامل الأضرار التي نجمت عن الهجوم.

#### ”السفارة الملكية النرويجية في طهران

”تعرضت السفارة لهجوم شنه حشد من الناس في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦. وقد لحقت أضرار بالمبنى وحاول الحشد إشعال النار في السفارة. واحتجت النرويج على هذه الانتهاكات لحرمة بعثتها الدبلوماسية، وطالبت جمهورية إيران الإسلامية بتعويضات كاملة عن الأضرار التي نجمت عن الهجوم.

### ”الانتهاكات ضد حماية وسلامة وأمن البعثات الدبلوماسية في النرويج

#### ”عام ٢٠٠٤

#### سفارة سلوفاكيا

”عملية سطو على مكتب البعثة - سُرقت ممتلكات شخصية تابعة لدبلوماسي. وألقي القبض على الجاني وفُرضت عليه غرامة. وأعيدت الممتلكات المسروقة إلى مالكيها.

## ”سفارة الاتحاد الروسي

”عملية سطو على سيارة في موقف السيارات التابع للسفارة - السيارة ملك لأحد موظفي السفارة. جرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. ولم يُلق القبض على أي شخص أو توجه إليه تهمة.

## ”السفارة الإسرائيلية

”لُطّخت بوابة السفارة بالدهان - وجرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. ولم توجه تهمة إلى أي شخص.

”حاول رجل دخول مقر السفارة وبدأت منه تصرفات تنطوي على تهديد. وألقي القبض على الرجل وفُرضت عليه غرامة.

## ”عام ٢٠٠٥

## ”سفارة المملكة المتحدة

”كتابات مشوّهة على السور المحيط بالسفارة - جرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. ولم يُلق القبض على أي شخص أو توجه إليه تهمة.

”أعمال تخريبية ضد مكتب البعثة - دُمر نظام الاتصالات الداخلية في السفارة. وألقي القبض على امرأة، ووافقت على التعويض عن الأضرار.

## ”السفارة التشيكية

”عملية سطو على مسكن أحد الدبلوماسيين - سُرقت ممتلكات ثمينة ومفاتيح وجوازات سفر. وجرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. وقد أُلغيت الدعوى لكون الجاني لا يزال مجهول الهوية.

## ”منظمة التحرير الفلسطينية

”عملية سطو على مكتب البعثة - سُرقت نقود وممتلكات يسهل بيعها. وجرى التحقيق في القضية دون إلقاء القبض على أي شخص أو توجيه تهمة إليه.

## ”السفارة البولندية

”كتابات مشوّهة على السور المحيط بالسفارة - جرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. ولم يُلق القبض على أي شخص أو توجّه إليه تهمة. ودفعت وزارة الخارجية النرويجية تكلفة إزالة الدهان.

## ”السفارة السويسرية

”كتابات مشوّهة على السور المحيط بالسفارة - جرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. ولم يُلق القبض على أي شخص أو توجّه إليه تهمة. ودفعت وزارة الخارجية النرويجية تكلفة إزالة الطلاء.

## ”السفارة اليونانية

”كتابات مشوّهة على السور المحيط بالسفارة - جرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. ولم يُلق القبض على أي شخص أو توجه إليه تهمة. ودفعت وزارة الخارجية النرويجية تكلفة إزالة الطلاء.

## ”السفارة التركية

”كتابات مشوّهة على جدار السفارة - جرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. ولم يُلق القبض على أي شخص أو توجه إليه تهمة. ودفعت وزارة الخارجية النرويجية تكلفة إزالة الطلاء.

## ”السفارة الهولندية

”عملية سطو على مسكن أحد الدبلوماسيين - سُرفت ممتلكات ثمينة ومفاتيح وجوازات سفر وقائمة بأسماء موظفي السفارة وجهاز هاتف تابع للسفارة. وجرى الإبلاغ عن الحادث والتحقيق فيه. ولم يُلق القبض على أي شخص أو توجه إليه تهمة. وعُثر على جوازات السفر والمفاتيح وقائمة الموظفين.

## ”السفارة الكندية

”أُرسلت رسالة تتضمن تهديداً بتفجير قبلة - تم التحقيق في القضية. ولم تتخذ أية احتياطات خاصة.

”سفارة الولايات المتحدة

”أعمال تخريب في مكتب البعثة وإلحاق أضرار ببعض الأشجار المغروسة حديثاً وبأعمدة مصابيح - أُلقي القبض على شخص واحد وحوكم وأدين.

”وقدّمت وزارة الخارجية النرويجية تعويضات على شكل هبات لمختلف البعثات عن الأضرار التي لحقت بممتلكاتها، في الحالات التي طلبت فيها البعثات ذلك. وقد تكفلت الوزارة أيضاً بنفقات إزالة الكتابات المشوهة“.

١٤ - وأعلنت أيسلندا وكولومبيا وقطر وسلوفينيا وأيرلندا والمملكة العربية السعودية أنه لم تحدث انتهاكات خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

### ثالثاً - الآراء التي أعربت عنها الدول عملاً بالفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٣٧/٥٩

١٥ - في التقرير المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٥، الذي قدمته قطر ”فيما يتعلق بالتدابير الضرورية المقترحة“ عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٧/٥٩ اعتبرت قطر، أن من الضروري ”التأكيد على مبدأ المعاملة بالمثل“.

١٦ - وأكدت فنلندا، في تقريرها المؤرخ ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، ”أهمية التعاون بشأن المسائل الأمنية، ليس فقط على الصعيد الدولي بل وأيضاً على الصعيد الوطني، بين البعثات والسلطات المحلية المختصة“.

### رابعاً - حالة الاشتراك في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصلين في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦<sup>(٤)</sup>

١٧ - كل صك من الصكوك المذكورة أدناه يشار إليه في الجدولين ١ و ٢ بالحرف الوارد إلى اليمين في القائمة.

ألف: اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ (وُعدت في فيينا في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٦١؛ وبدأ نفاذها في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٤، وفقاً لأحكام المادة ٥١)؛

باء: البروتوكول الاختياري لعام ١٩٦١ المكمل لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية والمتعلق باكتساب الجنسية (وُقع في فيينا في ١٨ نيسان/أبريل

- ١٩٦١؛ وبدأ نفاذه في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٤، وفقا لأحكام المادة السادسة)؛
- جيم: البروتوكول الاختياري لعام ١٩٦١ المكمل لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية والمتعلق بالتسوية الإلزامية للمنازعات (وقع في فيينا في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٦١؛ وبدأ نفاذه في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٤)؛
- دال: اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣ (وقعت في فيينا في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣؛ وبدأ نفاذها في ١٩ آذار/مارس ١٩٦٧، وفقا لأحكام المادة ٧٧)؛
- هاء: البروتوكول الاختياري لعام ١٩٦٣ المكمل لاتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية والمتعلق باكتساب الجنسية (وُقِع في فيينا بتاريخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣؛ وبدأ نفاذه في ١٩ آذار/مارس ١٩٦٧)؛
- واو: البروتوكول الاختياري لعام ١٩٦٣ المكمل لاتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية والمتعلق بالتسوية الإلزامية للمنازعات (وُقِع في فيينا في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣؛ وبدأ نفاذه في ١٩ آذار/مارس ١٩٦٧)؛
- زاي: اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية؛ بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون؛ والمعاقبة عليها، لعام ١٩٧٣ (أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣؛ وبدأ نفاذها في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٧٧).

## الجدول ١

مجموع البلدان المشتركة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية وأمن وسلامة البعثات  
الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

التوقيع، الخلافة على التوقيع						
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
٦٠	١٨	٢٩	٤٨	١٨	٣٧	٢٥
التصديق أو الانضمام أو الخلافة						
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
١٨٤	٥١	٦٤	١٧٠	٣٩	٤٥	١٦٢

## الجدول ٢

حالة الاشتراك في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية وأمن وسلامة البعثات  
الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

الدولة	التوقيع، الخلافة على التوقيع			التصديق أو الانضمام أو الخلافة		
	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو
الاتحاد الروسي	ألف		زاي			
إثيوبيا				ألف		
أذربيجان				ألف	دال	
الأرجنتين	ألف	باء		دال	واو	
الأردن				ألف	دال	
أرمينيا				ألف	دال	
إريتريا				ألف	دال	
إسبانيا				ألف	دال	زاي
أستراليا	ألف		دال	زاي	جيم	واو



التصديق أو الانضمام أو الخلافة					التوقيع، الخلافة على التوقيع					الدولة
زاي	واو	دال	هاء	واو	زاي	واو	دال	هاء	واو	
										أستونيا
										إسرائيل
										أفغانستان
										إكوادور
										ألبانيا
										ألمانيا
										الإمارات العربية المتحدة
										أنتيغوا وبربودا
										أندورا
										إندونيسيا
										أنغولا
										أوروغواي
										أوزبكستان
										أوغندا
										أوكرانيا
										إيران (جمهورية - الإسلامية)
										أيرلندا
										آيسلندا
										إيطاليا
										بابوا غينيا الجديدة
										باراغواي
										باكستان
										بالاو
										البحرين
										البرازيل
										بربادوس

التصديق أو الانضمام أو الخلافة			التوقيع، الخلافة على التوقيع			الدولة
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	
زاي			دال			البرتغال
زاي						بروني دار السلام
زاي		ألف	دال	واو		بلجيكا
زاي		ألف	جيم	دال	واو	بلغاريا
زاي		ألف	دال			بليز
زاي		ألف	دال			بنغلاديش
زاي		ألف	دال	هاء	واو	بنما
زاي		ألف	دال	واو		بنن
زاي		ألف	دال			بوتان
زاي		ألف	باء	جيم		بوتسوانا
زاي		ألف	دال	واو		بوركينافاسو
زاي		ألف				بوروندي
زاي		ألف	دال	جيم	هاء	البوسنة والهرسك
زاي		ألف	دال	زاي		بولندا
زاي		ألف	دال			بوليفيا
زاي		ألف	دال	واو		بيرو
زاي		ألف	دال	زاي		بيلاروس
	هاء	ألف	دال	باء		تايلند
زاي		ألف	دال			تركمانيستان
زاي		ألف	دال			تركيا
زاي		ألف	دال			ترينيداد وتوباغو
		ألف				تشاد
		ألف	دال			توفالو
زاي	هاء	ألف	دال	باء	زاي	تونس
زاي		ألف	دال			تونغا
		ألف	دال			تيمور - ليشتي
زاي		ألف	دال			توغو

التصديق أو الانضمام أو الخلافة			التوقيع، الخلافة على التوقيع			الدولة
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جامايكا
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	الجزائر
زاي	دال	ألف	زاي	دال	جيم	جزر البهاما
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جزر القمر
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جزر سليمان
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جزر كوك
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جزر مارشال
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	الجمهورية العربية الليبية
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جمهورية أفريقيا الوسطى
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	الجمهورية التشيكية
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	الجمهورية الدومينيكية
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	الجمهورية العربية السورية
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جمهورية الكونغو
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	الديمقراطية
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جمهورية ترانسيا المتحدة
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جمهورية كوريا
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جمهورية مولدوفا
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جنوب أفريقيا
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جورجيا
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	جيبوتي
زاي	دال	ألف	زاي	دال	واو	الدانمرك

التصديق أو الانضمام أو الخلافة				التوقيع، الخلافة على التوقيع				الدولة
زاي	دال	هاء	واو	زاي	دال	هاء	واو	
				ألف	باء	جيم	دال	دومينيكا
زاي	دال			ألف				الرأس الأخضر
زاي	دال			ألف	زاي			رواندا
زاي	دال			ألف	زاي		ألف	رومانيا
				ألف				زامبيا
	دال			ألف				زمبابوي
	دال			ألف				ساموا
زاي	دال			ألف				سان تومي وبرينسيبي
				ألف			ألف	سان مارينو
زاي	دال			ألف				سانت فنسنت وجزر غرينادين
				ألف				سانت كيتس ونيفيس
	دال			ألف				سانت لوسيا
زاي	دال	جيم	باء	ألف			ألف	سري لانكا
زاي	دال			ألف				السلفادور
زاي	واو	دال	جيم	ألف				سلوفاكيا
زاي	دال		جيم	ألف				سلوفينيا
	دال			ألف				سنغافورة
زاي	واو	دال	هاء	ألف			ألف	السنغال
زاي				ألف				سوازيلند
زاي	دال			ألف				السودان
	واو	دال	جيم	ألف	باء	جيم	دال	سورينام
زاي	واو	دال	هاء	ألف	زاي	واو	دال	السويد
زاي	واو	دال	هاء	ألف	واو	دال	جيم	سويسرا

التصديق أو الانضمام أو الخلافة		التوقيع، الخلافة على التوقيع				الدولة	
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو		زاي
							سيراليون
							سيشيل
							شيلي
							صربيا والجبل الأسود*
							الصومال
							الصين
							طاجيكستان
							العراق
							عُمان
							غابون
							غامبيا
							غانا
							غرينادا
							غواتيمالا
							غيانا
							غينيا
							غينيا - بيساو
							غينيا الاستوائية
							فانواتو
							فرنسا

\* تلقى الأمين العام للأمم المتحدة رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ من رئيس جمهورية صربيا يُبلغه فيها أن جمهورية صربيا ستواصل عضوية صربيا والجبل الأسود في الأمم المتحدة، وأنه ينبغي من الآن فصاعدا استخدام الاسم "جمهورية صربيا" عوضا عن الاسم "جمهورية صربيا والجبل الأسود". وفي ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ تلقى الأمين العام رسالة مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ من وزير خارجية جمهورية صربيا يبلغه فيها بعدة أمور منها: (١) أن جمهورية صربيا مستمرة في ممارسة حقوقها والوفاء بالتزاماتها المنبثقة عن المعاهدات الدولية التي أبرمتها صربيا والجبل الأسود؛ و (٢) تطلب وزارة الخارجية أن تُعتبر جمهورية صربيا طرفا في جميع الاتفاقات الدولية السارية المفعول، بدلا من صربيا والجبل الأسود.

التوقيع، الخلافة على التوقيع					التصديق أو الانضمام أو الخلافة					الدولة	
ألف	باء	جيم	دال	هاء واو	زاي	ألف	باء	جيم	دال هاء واو		زاي
											الفلبين
											فتروبيلا (جمهورية - البوليفارية)
											فنلندا
											فيجي
											فييت نام
											قبرص
											قطر
											قيرغيزستان
											كازاخستان
											الكامرون
											الكرسي الرسولي
											كرواتيا
											كمبوديا
											كندا
											كوبا
											كوت ديفوار
											كوستاريكا
											كولومبيا
											الكونغو
											الكويت
											كيريباس
											كينيا
											لاتفيا
											لبنان
											لكسمبرغ
											ليبيريا

التصديق أو الانضمام أو الخلافة				التوقيع، الخلافة على التوقيع				الدولة
زاي	واو	دال	هـاء	زاي	واو	دال	هـاء	
		دال	هـاء	زاي				ليتوانيا
زاي	واو	دال	هـاء	زاي	واو	دال	هـاء	ليختنشتاين
		دال	هـاء					ليسوتو
زاي		دال	هـاء	زاي				مالطة
زاي		دال	هـاء	زاي				مالي
زاي		دال	هـاء	زاي				ماليزيا
زاي	واو	دال	هـاء	زاي				مدغشقر
زاي		دال	هـاء	زاي				مصر
زاي		دال	هـاء	زاي				المغرب
زاي	واو	دال	هـاء	زاي		دال	هـاء	المكسيك
زاي	واو	دال	هـاء	زاي				ملاوي
زاي		دال	هـاء	زاي				ملديف
زاي		دال	هـاء	زاي				المملكة العربية السعودية
زاي	واو	دال	هـاء	زاي	واو	دال	هـاء	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
زاي		دال	هـاء	زاي				منغوليا
زاي		دال	هـاء	زاي				موريتانيا
زاي	واو	دال	هـاء	زاي				موريشيوس
زاي		دال	هـاء	زاي				موزامبيق
زاي		دال	هـاء	زاي				موناكو
زاي		دال	هـاء	زاي				ميانمار
زاي		دال	هـاء	زاي				ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
		دال	هـاء					ناميبيا
زاي		دال	هـاء	زاي				ناورو
زاي	واو	دال	هـاء	زاي	واو	دال	هـاء	النرويج
زاي	واو	دال	هـاء	زاي	واو	دال	هـاء	النمسا
زاي	واو	دال	هـاء	زاي				نيبال

الدولة	التوقيع، الخلافة على التوقيع					التصديق أو الانضمام أو الخلافة					
	ألف	باء	جيم	دال	هاء واو	زاي	ألف	باء	جيم	دال هاء واو	زاي
النيجر				دال	واو						زاي
نيجيريا	ألف										
نيكاراغوا						زاي					
نيوزيلندا	ألف		جيم								
نيوي											
هايتي											زاي
الهند											زاي
هندوراس											زاي
هنغاريا	ألف					زاي					
هولندا											زاي
الولايات المتحدة الأمريكية*	ألف		جيم	دال		زاي [واو]				دال [واو]	زاي
اليابان	ألف		جيم								زاي واو
اليمن											زاي
اليونان	ألف										زاي

\* تلقى الأمين العام في ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ رسالة من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية تُبلغه فيها بانسحابها من البروتوكول الاختياري.



الحواشي

- (١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٥٠٠، الرقم ٧٣١٠، الصفحة ٩٥ (من النص الانكليزي).
  - (٢) المرجع نفسه، المجلد ٥٩٦، الرقم ٨٦٣٨، الصفحة ٢٦١ (من النص الانكليزي).
  - (٣) المرجع نفسه، المجلد ١٠٣٥، الرقم ١٥٤١٠، الصفحة ١٦٧ (من النص الانكليزي).
  - (٤) للحصول على معلومات تفصيلية يُرجى الرجوع إلى الموقع <http://untreaty.un.org>.
-